

من القانون الأساسي لجماعة التقريب

المادة الثانية

أغراض الجماعة هي:

أ - العمل على جمع كلمة أرباب المذاهب الإسلامية (الطوائف الإسلامية) الذين باعدت بينهم آراء لا تمس العقائد التي يجب الإيمان بها.

ب - نشر المبادئ الإسلامية باللغات المختلفة وبيان حاجة المجتمع إلى الأخذ بها.

ج - السعي إلى إزالة ما يكون من نزاع بين شعبيين أو طائفتين من المسلمين، والتوفيق بينهما.